

تأشيرة لفترة إقامة قصيرة – تأشيرة شنجن فئة "C"

هل أحتاج إلى تأشيرة إقامة قصيرة للسفر إلى دول الشنجن؟

أين، متى، وكيف نقوم بتقديم طلب التأشيرة؟

ما الذي أحتاج لتقديمه مع إستمارة طلب الحصول على تأشيرة إقامة قصيرة (فئة C)؟

رسوم التأشيرة

أحكام خاصة لأفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي الخاضعين لتوجيه 38/2004

بعد إصدار التأشيرة / رفضها

معلومات مفيدة

معلومات حماية البيانات الشخصية

الدول الثالثة التي يخضع مواطنوها للتشاور المسبق وفقاً لقانون التأشيرة

الدول الثالثة التي يخضع رعاياها لتبادل المعلومات بأثر رجعي وفقاً لقانون التأشيرة

تأشيرة ترانزيت المطار (فئة A)

تأشيرة لفترة إقامة قصيرة – تأشيرة شنجن فئة "C"

تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) هي تصريح يسمح للأجنبي بالدخول إلى أراضي جمهورية سلوفينيا / منطقة شنجن والبقاء مؤقتًا فيه وفقًا للشروط المذكورة في قانون التأشيرة.

تصدر التأشيرة في جواز سفر (أو وثيقة سفر أخرى) للأجنبي في شكل ملصق تأشيرة. يتم إصدار ملصقات تأشيرة فردية للمتقدمين الناجحين، بمن فيهم الأطفال. إذا لم يكن لدى الطفل وثيقة سفر خاصة به وكان مدرجًا في وثيقة سفر أحد الوالدين، يتم إصدار ملصقين للتأشيرة في وثيقة سفر الوالد المدرج به الطفل.

تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) قد تصدر من خلال أي من دول الشنجن. تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) تسمح للفرد أن:

- العبور أو البقاء داخل أراضي منطقة الشنجن لمدة تصل إلى 90 يومًا خلال فترة 180 يومًا، و
- المرور عبر مناطق العبور الدولية للمطارات في منطقة الشنجن.

تغطي منطقة الشنجن 26 دولة ("دول الشنجن") بدون ضوابط حدودية داخلية. حاليًا هذه البلدان هي: النمسا، بلجيكا، جمهورية التشيك، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليشتنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورج، مالطا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد وسويسرا.

إذا كنت تحمل تأشيرة شنجن صالحة وصادرة عن إحدى دول الشنجن، فبإستطاعتك أيضا زيارة أي دولة من دول الشنجن الأخرى، إلا إذا تم إصدار تأشيرة ذات صلاحية إقليمية محدودة، والتي تكون مبنية في ملصق التأشيرة.

توضح التأشيرة عدد المرات المسموح لك بها الدخول إلى منطقة الشنجن (مرة واحدة، مرتين، متعددة). إذا كانت التأشيرة الصادرة صالحة لسفرة واحدة فقط، فلا بد أن تتذكر أنه عند الخروج من منطقة الشنجن للسفر، على سبيل المثال، إلى المملكة المتحدة، إيرلندا، كرواتيا، روسيا أو تركيا، فلن تتمكن من دخول منطقة الشنجن مرة أخرى بدون تأشيرة جديدة. لذا فإنه في غاية الأهمية أن تقوم عند إستيفاء إستمارة طلب التأشيرة بتحديد عدد المرات التي سوف تقوم بالدخول والخروج فيها من منطقة الشنجن خلال زيارتك.

إذا كانت تأشيرتك صالحة لأكثر من سفرة واحدة (تأشيرة متعددة الدخول) فإنه يُسمح لك بالبقاء في منطقة الشنجن لمدة تصل إلى 90 يومًا خلال فترة 180 يومًا. يمكن تقسيم الإقامة إلى العديد من الرحلات المنفصلة كما يحلو لك. صلاحية تأشيرة الدخول المتعددة قد تصل إلى 5 سنوات.

إجراءات التقديم للحصول على تأشيرة إقامة قصيرة (فئة C) للدخول إلى جمهورية سلوفينيا خاضعة لقوانين الشنجن التي تخضع لها كافة دول الشنجن.

يرجى ملاحظة أن مجرد حيازة التأشيرة لا يمنح حاملها حقًا تلقائيًا للدخول وأنه يتعين على حاملي التأشيرات تقديم دليل على تلبية متطلبات الدخول على الحدود الخارجية كما هو منصوص عليه في المادة رقم 5 من قانون حدود الشنجن.

المصادر القانونية:

- اللائحة (EC) رقم 2009/810 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 13 يوليو 2009 والتي تحدد مدونة المجتمع بشأن التأشيرات (كود التأشيرة).

هل أحتاج إلى تأشيرة إقامة قصيرة للسفر إلى دول شنجن؟

معلومات عامة:

مواطني المنطقة الاقتصادية الأوروبية والمواطنين السويسريين

مواطنو دول أعضاء أخرى في المنطقة الاقتصادية الأوروبية (يمكن لمواطني المنطقة الاقتصادية الأوروبية وهم من مواطني الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، النرويج وأيسلندا وليشتنتشتاين) أو سويسرا الدخول إلى جمهورية سلوفينيا باستخدام بطاقة هوية شخصية أو وثيقة سفر صالحة، ولا يحتاجون إلى تصريح دخول (تأشيرة) أو تصريح إقامة، بغض النظر عن الغرض من دخولهم وإقامتهم في جمهورية سلوفينيا (بما في ذلك الدخول للعمل أو الدراسة أو العمل الحر أو الإقامة).

[المزيد >](#)

رعايا الدول الثالثة

على مواطني الدول الثالثة الراغبين في الدخول والإقامة في جمهورية سلوفينيا لأغراض السياحة أو العمل أو الشخصية أو غير ذلك من الأغراض، الحصول على تأشيرة مسبقة قبل دخولهم إلى البلاد، ما لم يكونوا من مواطني البلدان التي لا تتطلب تأشيرة (قائمة الدول التي يجب أن يحصل مواطنوها على تأشيرة عند دخولهم إلى منطقة شنجن والبلدان التي يعفى مواطنوها من هذا الشرط:

https://ec.europa.eu/home-affairs/sites/homeaffairs/files/what-we-do/policies/borders-and-visas/visa-policy/apply_for_a_visa/docs/visa_lists_en.pdf

أو تحمل بالفعل أحد التصاريح الموضحة أدناه:

- يحق لحاملي تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) الصادرة عن إحدى هذه الدول، وذلك خلال فترة صلاحية التأشيرة، الدخول إلى جمهورية سلوفينيا والبقاء فيها ما دام المدة الإجمالية لإقامتهم في إقليم دول شنجن لا تتجاوز 90 يومًا خلال فترة 180 يومًا، أو حتى انتهاء صلاحية التأشيرة إذا ما انتهت صلاحية التأشيرة قبل نهاية فترة التسعين يومًا. يمكن حساب عدد الأيام المتبقية لإقامتك في منطقة شنجن باستخدام هذه الآلة الحاسبة على الإنترنت [online calculator](#).
- يحق لحاملي تصريح الإقامة الصادر عن إحدى دول شنجن دخول جمهورية سلوفينيا بتصريح الإقامة ووثيقة سفر صالحة والبقاء في البلد، على أن لا تتعدى إجمالي إقامتهم في كافة دول شنجن، ماعدا الدولة الصادرة لتصريح الإقامة، 90 يومًا خلال فترة 180 يومًا، أو حتى إنتهاء صلاحية تصريح الإقامة، إذا كان من المقرر إنتهاء الصلاحية قبل نهاية فترة التسعين يومًا.
- يحق لحاملي تأشيرة الإقامة الطويلة (فئة D) الصادرة عن إحدى دول شنجن دخول جمهورية سلوفينيا بتصريح الإقامة ووثيقة سفر صالحة والبقاء في البلد، على أن لا تتعدى إجمالي إقامتهم في كافة دول شنجن، ماعدا الدولة الصادرة لتصريح الإقامة، 90 يومًا خلال فترة 180 يومًا، أو حتى إنتهاء صلاحية تصريح الإقامة، إذا كان من المقرر إنتهاء الصلاحية قبل نهاية فترة التسعين يومًا.

انظر أيضًا اللانحة 2018/1806 (EU) للبرلمان الأوروبي والمجلس المؤرخة 14 نوفمبر 2018 والتي تتضمن قائمة الدول الثالثة التي يجب أن يكون مواطنوها لديهم تأشيريات عند عبور الحدود الخارجية والدول التي يُعفى رعاياها من هذا الشرط.

معلومات خاصة بجمهورية مصر العربية:

لا يحتاج المصريين حاملي جوازات السفر الدبلوماسية أو المهمة أو الخاصة إلا تأشيرة إقامة قصيرة (فئة C) لزيارة جمهورية سلوفينيا.

معلومات خاصة بدولة الإمارات العربية المتحدة:

لا يحتاج مواطني الإمارات العربية المتحدة إلى تأشيرة إقامة قصيرة (فئة C) لزيارة قصيرة المدى إلى دول منطقة الشنجن. تسمح الإتفاقية الثنائية بين الإتحاد الأوروبي ودولة الإمارات العربية المتحدة الموقعة يوم 6 مايو 2015 مواطني الإمارات العربية المتحدة من البقاء في منطقة الشنجن بدون تأشيرة حتى 90 يوماً خلال فترة 180 يوماً.

رعايا الدول الأخرى، حاملي تصاريح الإقامة في الإمارات العربية المتحدة: يحتفظ الإتحاد الأوروبي بقائمة بالدول التي يجب أن يحصل مواطنوها على تأشيرة دخول عند دخول منطقة الشنجن والبلدان التي يستثنى مواطنوها من هذا الشرط: https://ec.europa.eu/home-affairs/sites/homeaffairs/files/what-we-do/policies/borders-and-visas/visa-policy/apply_for_a_visa/docs/visa_lists_en.pdf.

يمكن الحصول على التأشيرة من القنصلية العامة لجمهورية ألمانيا الاتحادية، ص.ب. 2247، دبي.

رعايا الدول الأخرى التي بدون تأشيرات، لا يسري نظام الإعفاء من التأشيرة إلا على الإقامات القصيرة في منطقة الشنجن التي لا تزيد عن 90 يوماً وتكون ذات طبيعة غير هادفة للربح.

لا يحتاج حاملو تصاريح الإقامة وتصاريح إعادة الدخول وتأشيرات الإقامة الطويلة (فئة D) في دولة شنجن إلى تأشيرة لدخول دول الشنجن الأخرى. هذه الزيارات مسموح بها لمدة أقصاها 90 يوماً خلال فترة 180 يوماً.

أين، متى وكيف تقدم إستمارة طلب التأشيرة؟

يجب على المتقدمين للحصول على تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) تقديم الطلب في البعثة الدبلوماسية لدولة الشنجن الخاصة بوجهتهم الوحيدة أو الرئيسية. عند زيارة عدة دول شنجن، فإن الوجهة الرئيسية هي الدولة التي ستكون الإقامة الأطول بها. إذا كانت مدة الإقامة في العديد من دول الشنجن متساوية، فإن الوجهة الرئيسية تعتبر الدولة الأكثر ارتباطاً بالغرض الرئيسي من الرحلة (على سبيل المثال، المشاركة في المؤتمرات، المشاركة في معرض، اجتماع عمل، إلخ). إذا كان من المستحيل تحديد الوجهة الرئيسية بناءً على هذه المعايير، فيجب تقديم الطلب إلى البعثة الدبلوماسية لدولة الشنجن التي سوف يتم الدخول إليها أولاً.

إذا كانت جمهورية سلوفينيا هي الجهة الوحيدة أو الرئيسية، فإنه يجب تقديم الطلب إلى البعثة الدبلوماسية لجمهورية سلوفينيا.

يجب على المتقدمين تقديم طلب في الدولة التي يكونون فيها إما مواطنين أو حاملي تصريح إقامة. في حالة عدم وجود بعثة دبلوماسية لجمهورية سلوفينيا في هذه الدولة، يجب تقديم الطلب إلى البعثة الدبلوماسية المعتمدة لتلك الدولة (عادة ما تكون موجودة في دولة مجاورة) أو إلى البعثة الدبلوماسية لدولة شنجن أخرى إذا كانت جمهورية سلوفينيا قد قامت بإبرام اتفاق تمثيل مع هذه الدولة.

متى تتقدم بطلب للحصول على تأشيرة إقامة قصيرة (فئة C)

يمكنك أن تقوم بتقديم الطلب حتى ثلاثة أشهر قبل بدء الرحلة وعامة لا يقل عن 15 يوما قبل رحلتك المزمعة. إذا قمت بتقديم الطلب قبل أقل من 15 يوماً من الرحلة، فقد لا تتم معالجة طلبك في الوقت المناسب. لذا نقتراح عليك أن تخطط لرحلتك وأن تتقدم بطلب للحصول على تأشيرة قبل الرحلة بوقت طويل، لأنه في مواسم الذروة قد لا تتمكن من ترتيب موعد يمكنك فيه تقديم الطلب على الفور.

كقاعدة عامة، يتم البت في طلبات التأشيرة خلال 15 يوماً. وفي حالات فردية من الممكن أن تمتد هذه الفترة إلى 30 يوماً، وبشكل استثنائي، 60 يوماً، في حالة الحاجة إلى فحص تفصيلي للطلب و/أو طلب مستندات إضافية. يمكن إجراء استثناءات في حالات تلقي العلاج الطبي العاجل أو لحضور جلسات محكمة أو حضور جناز.

تتطلب بعض دول الشنجن استشارتها فيما يتعلق بطلبات التأشيرة المقدمة من مواطني بعض الدول. وقد تؤدي عملية التشاور هذه إلى تأخير إجراءات التأشيرة لعدة أيام. هذه المشاورات مطلوبة حالياً لمواطني الدول [المدرجة هنا](#). وبالمثل، قد تتطلب بعض دول الشنجن إبلاغها عند إصدار تأشيرة لمواطني دول [ثالثة معينة، مدرجة هنا](#).

علاوة على ذلك، فإنه يوصى أيضاً بتقديم طلب الحصول على التأشيرة مع الأخذ في الاعتبار العطلات الرسمية لدولة المقصد الشنجن والدولة التي تقدم فيها للحصول على التأشيرة. ويجوز لحاملي تأشيرة الدخول المتعددة (صالحة لمدة ستة أشهر على الأقل) أن يتقدم بطلب الحصول على تأشيرة جديدة قبل انتهاء هذه التأشيرة.

تقبل سفارة جمهورية سلوفينيا في القاهرة طلبات تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) من المواطنين والمقيمين في الدول الأفريقية، الذين يتعين عليهم الحصول على تأشيرة عند دخول منطقة الشنجن والذين يعتزمون زيارة جمهورية سلوفينيا ولا يكون لجمهورية سلوفينيا تمثيل تأشيرة في هذه الدولة.

يمكنك التقدم بطلب للحصول على تأشيرة:

- بدون موعد مسبق - في مراكز تقديم طلبات التأشيرة لجمهورية سلوفينيا في القاهرة والأسكندرية.

<http://www.vfsglobal.com/slovenia/Egypt/index.html>

برجاء التكرم بالعلم بأن طلبات الإقامة أو تأشيرات الإقامة الطويلة الوطنية (فئة D) لا تقبل في مراكز تقديم طلبات التأشيرة لجمهورية سلوفينيا التي تديرها VFS Global، مقدم خدمات خارجي. سوف يستمر القسم القنصلي لسفارة جمهورية سلوفينيا في معالجة طلبات الإقامة و تأشيرات الإقامة الطويلة الوطنية (فئة D) خلال ساعات العمل الرسمية للسفارة. الرجاء التكرم بالعلم بأن استخدام مراكز تقديم طلبات التأشيرة هو أمر اختياري وأنه سيتم فرض رسوم خدمة عليك.

- بدون موعد مسبق - مباشرة بسفارة جمهورية سلوفينيا في القاهرة خلال ساعات العمل الرسمية.

معلومات الاتصال بمراكز تقديم طلبات التأشيرة لجمهورية سلوفينيا في القاهرة والإسكندرية

القاهرة

العنوان: 44 شارع الجيزة، مكتب رقم G، الطابق الثاني، الجيزة، القاهرة، مصر.

خط المساعدة: 02-33323008

البريد الإلكتروني: info.slovaniaegypt@vfsshelpline.com


ساعات العمل: من الساعة 8:30 حتى الساعة 01:00 (من الأحد إلى الخميس)

مواعيد التقديم خلال شهر رمضان المبارك: من الساعة 8:30 صباحاً حتى الساعة 12:00 ظهراً (من الأحد إلى الخميس)

(ما عدا الإجازات التي حددتها سفارة سلوفينيا في القاهرة)

مواعيد استلام جوازات السفر: من الساعة 14:00 حتى 16:00 (الأحد – الخميس)

مواعيد استلام جوازات السفر خلال شهر رمضان المبارك: من الساعة 13:00 حتى الساعة 15:00 (من الأحد إلى الخميس)



الأسكندرية

مركز طلب التأشيرات المشترك

العنوان: 696 شارع الحرية، مكتب رقم 1، الطابق الأول، لوران، من شارع الشعراوي، أمام شركة الأثاث الأمريكية، الإسكندرية، مصر

خط المساعدة: 02-33323008

البريد الإلكتروني: info.slovaniaegypt@vfshelpline.com


ساعات العمل: من الساعة 8:30 حتى الساعة 01:00 (من الأحد إلى الخميس)

مواعيد التقديم خلال شهر رمضان المبارك: من الساعة 8:30 صباحًا حتى الساعة 12:00 ظهراً (من الأحد إلى الخميس)

(ما عدا الإجازات التي حددتها سفارة سلوفينيا في القاهرة)

مواعيد استلام جوازات السفر: من 14:30 إلى 16:30 (من الأحد إلى الخميس)

مواعيد استلام جوازات السفر خلال شهر رمضان المبارك: من الساعة 13:00 حتى الساعة 15:00 (من الأحد إلى الخميس)



لمزيد من المعلومات حول التأشيرات ورسوم الخدمة وعملية التقديم، يرجى التكرم بالضغط على الرابط التالي:

<http://www.vfsglobal.com/slovenia/Egypt/index.html>

تتبع مراكز تقديم طلبات التأشيرة تعليمات السفارة، والتي تستلزم أن تقوم السفارة بمعالجة كافة الطلبات وإتخاذ جميع القرارات المتعلقة بالتأشيرات.

كيفية التقدم بطلب للحصول على تأشيرة إقامة قصيرة (فئة C)

يجب تقديم الطلبات عمومًا بواسطة صاحب الطلب شخصيًا. ببساطة اتبع هذه الخطة ثلاثية الخطوات:

1. راجع ساعات العمل الرسمية للسفارة (<http://www.kairo.veleposlanistvo.si/index.php?id=1490&L=1>) أو مركز VFS (http://www.vfsglobal.com/slovenia/egypt/contact_us.html#1)
2. قم بتنزيل نموذج الطلب وطباعته وإستيفانه وتوقيعه وتجميع كافة المستندات المطلوبة (راجع قائمة المستندات المتواجدة تحت "ما الذي أحتاج إلى تقديمه مع طلب تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C)").
تحقق بعناية ما إذا كنت قد أعددت جميع المستندات المطلوبة. ثم رتب المستندات وفقًا للترتيب الموضح في "قائمة مراجعة المستندات".
الرجاء التكرم بالعلم بأنه في حالة فشل تقديم الحد الأدنى من المستندات المطلوبة (طلب التأشيرة، جواز السفر، صورة شخصية، بصمات الأصابع (عند الإحتياج) أو رسوم التأشيرة (عند فرض الرسوم))، فإنه لن يتم قبول الطلب. كما أن الفشل في تقديم أي مستندات أخرى مطلوبة قد يؤدي أيضا إلى رفض التأشيرة.
يرجى الإنتباه بشكل خاص إلى أية مستندات في القائمة تتطلب التوثيق القانوني.
3. قم بتقديم طلب التأشيرة مع كافة المستندات المساندة
عند تقديم الطلب، سيتم إخطارك متى يمكنك الحضور لإستلام جواز السفر الخاص بك مع القرار المصاحب (إما صدور التأشيرة أو تقديم معلومات حول اسباب رفض التأشيرة).

ما الذي أحتاج إلى تقديمه مع طلب الحصول على تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C)؟

يمكن للمتقدمين التقدم بطلب الحصول على التأشيرة 3 أشهر قبل الرحلة وحتى 15 يومًا قبل الرحلة المزمعة. ووفقًا لقانون تأشيرة الشنجن، فإنه سيتم اتخاذ القرار بشأن الطلب في غضون 15 يومًا تقويميًا (و قد تصل إلى 30 يومًا في حالات محددة).

من أجل تقديم طلب التأشيرة في السفارة، يرجى الإتصال بنا عن طريق البريد الإلكتروني: sloembassy.cairo@gov.si

متطلبات طلب تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C):

► إستمارة طلب التأشيرة: يجب إستيفاء الطلب وتوقيعه وتاريخه على النحو المطلوب وبشكل قانوني من قبل مقدم الطلب. بالنسبة للمتقدمين أقل من 15 سنة فيجب أن يتم توقيع إستمارة طلب التأشيرة من قبل الوالد/ الوصي القانوني، بالنسبة للمتقدمين من سن 15-18 سنة فيجب تقديم إقرار بالموافقة من قبل الوالد/ الوصي القانوني. في كل الحالات السابقة لابد من تقديم صورة من جواز السفر الخاص بالوالد/ الوصي القانوني. إستمارة طلب التأشيرة متواجدة هنا:

http://www.mzz.gov.si/fileadmin/pageuploads/Konzularne_informacije/vizne_informacije/obrazci/Vloga_za_k_ratkrocni_vizum_SI-EN.pdf

من الممكن أن تقدم إستمارة طلب التأشيرة باللغة السلوفانية أو الإنجليزية.

► أصل جواز السفر + نسخة ضوئية من كل الصفحات المعنية (صفحة الهوية، التأشيرات السابقة صادرة من دول الشنجن) ويجب أن يكون جواز السفر صالحا لمدة لا تقل عن 3 أشهر بعد الموعد المزمع لمغادرة منطقة الشنجن. بالإضافة إلى ذلك، لابد أن يكون جواز السفر صادرا خلال ال 10 أعوام السابقة ويحتوي على الأقل على صفتين فارغتين. للحصول على جدول وثائق السفر المعترف بها، يرجى مراجعة الموقع الإلكتروني للمفوضية الأوروبية. هذا مطلب عام للجميع (بما في ذلك إذا كانت دولتك تقع ضمن الدول فئة نظام السفر بدون تأشيرة).

وثيقة السفر لابد أن تكون معترف بها من قبل جمهورية سلوفينيا. إلزاما عليك أن تقوم بتقديم وثيقة سفر تتيح لك الرجوع إلى الدولة:

- التي أنت من مواطنيها
- التي أصدرت لك وثيقة السفر
- التي تحمل تصريح إقامة بها

يجب أن تحتوي وثيقة السفر على الأقل على صفتين فارغتين وأن تكون صالحة لمدة لا تقل عن 3 أشهر بعد الإقامة المزمعة بجمهورية سلوفينيا / منطقة الشنجن.

► جواز سفر سابق عن آخر 7 أعوام أو شهادة تحركات من المجمع.

► لغير المصريين: إثبات الإقامة بمصر و وثيقة عودة.

► بالنسبة للقاصرين (تحت سن 18) الذين يقومون بالسفر بدون والديهم أو مع أحد الوالدين.

- أصل خطاب موافقة موثق من الوالدين أو الوصي القانوني يسمح لهم بالسفر إلى الجهة الراغبين في السفر إليها.

- أو إذا كان الوالد أو الوصي القانوني له حق الوصاية منفردا: إثبات الحضانة أو الوصاية (مثل أمر المحكمة) أو شهادة وفاة أحد الوالدين + نسخة من وثيقة المحكمة.
- شهادة الميلاد الأصلية للقاصر
- نسخة ضوئية جوازات سفر الوالدين أو الوصي القانوني (صفحة المعلومات الشخصية والتوقيع)
- إثبات وجود أموال كافية لدى الوالد (الوالدين) أو الوصي القانوني كما هو موضح في النقطة "إثبات وجود وسائل مالية كافية للزيارة المزمعة إلى منطقة الشنجن"

► صورة حديثة نفس حجم صورة جواز السفر: يجب أن تكون الصورة متوافقة مع معايير الايكاو-ICAO؛ مطلوب خلفية فاتحة وتعبير محايد، وأغطية الرأس غير مقبولة؛ وغير مسموح بالدبابيس. يجب أن تكون الصورة 45 x 35 مم وتتوافق مع المظهر الحالي للشخص. يجب التقاط الصورة من الجهة الأمامية للوجه، ويجب أن يكون حجم الرأس من التاج إلى الذقن 13 مم على الأقل. يجب أن يكون الشخص الذي تم تصويره يرتدي ملابس عادية، بدون نظارات داكنة (باستثناء المكفوفين) وبدون غطاء رأس، ما لم يكن استخدام غطاء الرأس مبررًا لأسباب دينية أو طبية؛ في هذه الحالة، يجب ألا يحجب غطاء الرأس الوجه بطريقة تمنع التعرف على هويته. يجب أن يكون للصورة المطلوبة لإصدار التأشيرة سطح أملس وأن تكون إما بيضاء وسوداء أو ملونة. يجب أن يكون للشخص الذي يتم تصويره تعبیر محايد، ويجب أن يكون الفم مغلقا والعينين مفتوحتين.

► بوليصة التأمين الطبي أثناء السفر: يجب أن يكون لدى المتقدمين للحصول على تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) تأمين طبي ساري خلال فترة السفر وذلك لتغطية أية نفقات قد تطرأ فيما يتعلق بالإعادة إلى الوطن لأسباب طبية أو عناية طبية عاجلة و / أو علاج في حالات الطوارئ في المستشفى أو الوفاة أثناء إقامتهم في منطقة دول الشنجن. يجب أن يكون التأمين ساري المفعول في جميع أنحاء دول الشنجن ويجب أن يغطي كامل فترة الإقامة أو العبور المزمع للشخص. الحد الأدنى للتغطية هو 30000 يورو.

يجب أن يكون لدى طالبي التأشيرة متعددة الدخول تأمين يقوم بتغطية مدة الرحلة الأولى وتوقيع القسم خاص في الصفحة الأخيرة من نموذج طلب التأشيرة " فقط في حالة طلب تأشيرة متعددة الدخول : أنا على دراية بحاجتي إلى بوليصة تأمين طبي خلال رحلتي الأولى والزيارات اللاحقة إلى أراضي الدول الأعضاء".

يُعفى حاملي جوازات السفر الدبلوماسية و جوازات المهمة و جوازات السفر الخاصة وأفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي من شرط الحصول على تأمين طبي للسفر.

► حجز الطيران، شامل رحلة العودة: قد يطلب منك أن تقوم بتقديم أصل تذكرة السفر عند إستلام التأشيرة. كافة الحجوزات لا بد أن يكون موضحا بها اسم العميل ورقم الحجز وبرنامج الرحلة كاملا لو كانت الزيارة تشمل عدة دول من دول الشنجن أو تشمل أيضا الدول غير الأعضاء بالشنجن.

► حجز فندق مؤكد أو أي إثبات آخر للإقامة خلال المدة الكاملة لزيارة منطقة الشنجن. حجز فندق مؤكد أو حجز مكان إقامة آخر، مع ذكر اسم ومعلومات الاتصال بالفندق / السكن، ورقم الحجز واسم مقدم الطلب أو رفيق السفر أو خطاب ضمان موثق.

(http://www.mzz.gov.si/fileadmin/pageuploads/konzulara/garantno_pismo-objava_01.pdf).

► إثبات لوجود موارد مادية كافية لتغطية الزيارة المزمعة لمنطقة الشنجن.

- 1- مطلوب تقديم أصل كشف الحساب البنكي عن آخر 6 أشهر (طباعة كشف الحساب عن طريق الانترنت تستلزم التوقيع والختم من البنك)
- 2- شهادة من جهة العمل

- إذا كان مقدم الطلب موظفا فيتعين عليه تقديم شهادة توظيف (خطاب من الموارد البشرية) يحدد به تاريخ التعيين، الوظيفة في الشركة، مستوى الراتب وتأكيد الموافقة على الإجازة.

- لأصحاب الشركات أصل ونسخة ضوئية من السجل التجاري والبطاقة الضريبية، وإثبات دفع الضرائب.
- للمزارعين – التسجيل بالجمعية الزراعية
- المتقاعدين – شهادة التقاعد
- الطلاب/ التلاميذ – شهادة المدرسة

► المستندات الأصلية التي تثبت الغرض من الرحلة:

- 1- زيارة الأهل/ الأصدقاء: خطاب ضمان مصدق من الوحدة الإدارية أو مكتب كاتب العدل في سلوفينيا
(http://www.mzz.gov.si/fileadmin/pageuploads/konzulara/garantno_pismo-objava_01.pdf)
- 2- العمل
- خطاب دعوة من شريك العمل بسلوفينيا على هيئة خطاب ضمان مصدق من الوحدة الإدارية أو مكتب كاتب العدل في سلوفينيا
(http://www.mzz.gov.si/fileadmin/pageuploads/konzulara/garantno_pismo-objava_01.pdf)
- مستندات أخرى توضح وجود علاقات تجارية
- 3- دراسة قصيرة المدة / بحث:
- شهادة من المؤسسة المستقبلة عن مدة وغرض الإقامة وخطاب ضمان مصدق من الوحدة الإدارية أو مكتب كاتب العدل بسلوفينيا
(http://www.mzz.gov.si/fileadmin/pageuploads/konzulara/garantno_pismo-objava_01.pdf)
- شهادة من المؤسسة بدولتك تفيد بالإدراج (على ورق الشركة الرسم، مختوم ومؤرخ ويحتوي على البيانات التالية (العنوان، البريد الإلكتروني، رقم الهاتف) وأيضاً الإسم، الوظيفة وتوقيع المسؤول المختص.
- 4- العلاج الطبي
- شهادة من مؤسسة طبية توضح التاريخ الطبي ونوع العلاج الطبي اللازم.
- وثيقة رسمية من المؤسسة الطبية المستقبلة وإثبات الترتيبات المالية التي تم اتخاذها.
- 5- ثقافة/ مؤتمر
- خطاب ضمان مصدق من الوحدة الإدارية أو مكتب كاتب العدل في سلوفينيا
(http://www.mzz.gov.si/fileadmin/pageuploads/konzulara/garantno_pismo-objava_01.pdf)
- خطاب دعوة من المؤسسة الداعية لهذا الحدث.
- 6- رياضة
- خطاب ضمان مصدق من الوحدة الإدارية أو مكتب كاتب العدل في سلوفينيا
(http://www.mzz.gov.si/fileadmin/pageuploads/konzulara/garantno_pismo-objava_01.pdf)
- خطاب دعوة من المؤسسة الداعية لهذا الحدث.
- دليل إثبات العضوية بالنادي/ الاتحاد.
- 7- السياحة
- لابد من تقديم برنامج مفصل للرحلة، متضمن معلومات عن الانتقالات (حجز طيران، قطار، حافلة وغيرها) والإقامة (حجز فندق مؤكد).

► يتم جمع بصمات الأصابع من جميع المتقدمين، باستثناء ما يلي: الأطفال حتى سن 12 عاماً، والمتقدمون الذين قدموا بصمات الأصابع في السنوات الخمس الأخيرة للحصول على تأشيرة إقامة قصيرة (فئة C)،

المتقدمون المستحيل أخذ بصماتهم فعلياً، ورؤساء الدول والحكومات وفودهم في حال دعوتهم للقيام بزيارة رسمية، وأفراد الأسر المالكة في حال دعوتهم لزيارة رسمية.

► رسوم التأشيرة 60 يورو (لا ترد) وقد تعفى بعض الفئات من دفع الرسوم أو يتم خفض الرسوم لها كما هو مبين في قسم "رسوم التأشيرة".

الرجاء التكرم بالعلم أن:

كافة المستندات الداعمة التي باللغة العربية لا بد أن تترجم للغة الإنجليزية أو السلوفانية.

يجب أن تقدم جميع الطلبات في السفارة (أو القنصلية) شخصياً حتى تتمكن من أخذ البصمات البايومترية من مقدم الطلب.

سوف تقبل فقط الطلبات التي تكون مستوفاة كافة المستندات الداعمة.

يجب على كل متقدم تقديم نموذج طلب منفصل ومجموعة منفصلة من المستندات حتى لو كان العديد من المتقدمين يسافرون على وثيقة سفر واحدة (الأطفال يسافرون على وثيقة سفر الوالدين ، إلخ)!

أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي - لا تنطبق الشروط المذكورة أعلاه على أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي الذين يرافقونهم أو ينضمون إليهم. يحتاج أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي إلى تقديم وثيقة أصلية تثبت علاقتهم بمواطن الاتحاد الأوروبي، ونسخة من وثيقة سفر مواطن الاتحاد الأوروبي، وإثبات لمرافقة مواطن الاتحاد الأوروبي أو الانضمام إليه في منطقة الشنجن.

الرجاء التكرم بالعلم أن:

- كافة المستندات الداعمة التي باللغة العربية لا بد أن تترجم للغة الإنجليزية أو السلوفانية.
- يجب أن تقدم جميع الطلبات في السفارة شخصياً.
- يجب على كل متقدم تقديم نموذج طلب منفصل ومجموعة منفصلة من المستندات حتى لو كان العديد من المتقدمين يسافرون على وثيقة سفر واحدة (الأطفال يسافرون على وثيقة سفر الوالدين ، إلخ)!
- أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي - لا تنطبق الشروط المذكورة أعلاه على أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي الذين يرافقونهم أو ينضمون إليهم. يحتاج أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي إلى تقديم وثيقة أصلية تثبت علاقتهم بمواطن الاتحاد الأوروبي، ونسخة من وثيقة سفر مواطن الاتحاد الأوروبي، وإثبات لمرافقة مواطن الاتحاد الأوروبي أو الانضمام إليه في منطقة الشنجن.

رسوم التأشيرة

تحتفظ السفارة بحقها في تغيير مبلغ الرسوم في أي وقت بسبب تغييرات أسعار الصرف. يتم دفع رسوم التأشيرة عند تقديم الطلب. إذا قمت بسحب الطلب أو إذا تم رفض التأشيرة ، فلن يتم رد قيمة الرسوم.

رسوم التأشيرة عامة

- 35 يورو (وفقاً لاتفاقيات تسهيل الحصول على التأشيرة، يحق لمواطني ألبانيا وأرمينيا وأذربيجان و BIH وجورجيا ومقدونيا الشمالية ومولدوفا والجيل الأسود وروسيا وصربيا وأوكرانيا الحصول على رسوم التأشيرة المخفضة ؛
- 60 يورو (مواطني الدول الثلاثة الأخرى).
- يمكن أيضاً تحصيل رسوم التأشيرة بالدولار الأمريكي أو الجنيه المصري، وفقاً لسعر الصرف بينك سلوفينيا في ذات اليوم الذي يتم فيه تقديم طلب التأشيرة.

يعفى المتقدمون الذين ينتمون إلى إحدى الفئات التالية من رسوم التأشيرة:

- الأطفال تحت 12 عاماً؛
- تلاميذ المدارس والطلاب وطلاب الدراسات العليا والمعلمون المرافقون الذين يسافرون لأغراض الدراسة أو التدريب التعليمي؛
- الباحثون من الدول الثلاثة الذين يسافرون لأغراض البحث العلمي على النحو المحدد في التوصية رقم 2005/761/EC الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 28 سبتمبر 2005 لتسهيل إصدار تأشيرات الإقامة القصيرة الموحدة للباحثين؛
- ممثلي المنظمات غير الهادفة للربح والذين تتراوح أعمارهم بين 25 عاماً أو أقل الذين يشاركون في الندوات أو المؤتمرات أو الأحداث الرياضية أو الثقافية أو التعليمية التي تنظمها المنظمات غير الهادفة للربح؛
- أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي أو السويسريين المشمولين بالتوجيه رقم 2004/38

أحكام خاصة لأفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي الخاضعين للتوجيه 2004/38

يستفيد أفراد الأسر من مواطني الاتحاد الأوروبي الذين مارسوا حقهم في حرية الحركة (بمعنى أن المواطن الأوروبي يقيم في دولة عضو أو يسافر إلى دولة أخرى غير بلده الأصلي) من بعض التسهيلات الإجرائية. المتطلبات الأساسية تشمل:

- قيام مواطن الاتحاد الأوروبي في استخدام حقة في الحركة الحرة؛
- عضو الأسرة (مقدم الطلب) ينتمي إلى أحد الفئات الخاضعة للتوجيه 2004/38/EC؛
- أن يرافق عضو الأسرة (مقدم الطلب) مواطن الاتحاد الأوروبي أو ينضم إليه أو إليها في دولة المقصد بمنطقة الشنجن. لمزيد من المعلومات ، راجع موقعنا على الانترنت [هنا](#).

من هم أفراد أسر مواطني الإتحاد الأوروبي؟

نطبق تعبير أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي على أفراد أسر مواطن أي دولة عضو في الاتحاد الأوروبي وكذلك أفراد أسر مواطني أيسلندا وليشتنشتاين والنرويج وسويسرا ("مواطن الاتحاد الأوروبي" المشمول في هذه الأحكام)، هم:

- الأزواج؛
- آباء مواطن الاتحاد الأوروبي، بشرط أن يكون مواطن الاتحاد الأوروبي أقل من 21 عامًا ويعيش بالمنزل مع مقدم الطلب؛
- أبناء مواطن الاتحاد الأوروبي الذين تقل أعمارهم عن 21 عامًا، أو أبناء زوج أو زوجة مواطن الاتحاد الأوروبي؛
- الأقارب المباشرين المعالون من مواطن الاتحاد الأوروبي في خط تصاعدي أو تنازلي، أو الأقارب المباشرين المعالون من زوج/زوجة مواطن الاتحاد الأوروبي.

ملحوظة 1:

الشخص المعال هو مواطن من الدول الثالثة يدعمه مواطن من الاتحاد الأوروبي أو زوجته، وهو:

- طالب حتى 26 عامًا؛
- شخص لا يمكنه الترتيب بشكل منهجي لمهنة مستقبلية أو القيام بأنشطة مربحة بسبب المرض أو الإصابة ؛ أو
- غير قادر على القيام بأنشطة مربحة منهجية بسبب الحالة الصحية المرضية المزمنة.

ملحوظة 2:

قد يكون أحد أفراد أسرة مواطن الاتحاد الأوروبي أيضًا مواطنًا أجنبيًا يمكنه تقديم دليل موثوق به على ما يلي:

• أن يكون هو/هي أحد أقارب مواطن من الاتحاد الأوروبي غير مذكور فيما تقدم للأسباب التالية:

- إذا كان يقيم في منزل مشترك مع أحد مواطني الاتحاد الأوروبي في دولة يحمل جنسيتها أو في دولة لديه فيها إقامة طويلة أو دائمة؛
 - هو/هي يقوم بدعمه/دعمها مواطن من الاتحاد الأوروبي؛ أو
 - هو/هي لا يمكنه/يمكنها أن يهتم/تهتم بنفسه/نفسها دون العناية الشخصية التي يقدمها مواطن من الاتحاد الأوروبي بسبب حالة صحية مزمنة؛
- أو
- هو/ هي في علاقة دائمة مع مواطن من الاتحاد الأوروبي يمكن إعتبارها علاقة أسرية ويشتركان في منزل مشترك.

إجراءات التأشيرة الخاصة بأفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي بموجب التوجيه 2004/38/EC

يحق لأفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي الخاضعين للتوجيه 2004/38/EC أن:

- إجراء طلبات التأشيرة مجاناً.
- إجراء طلبات التأشيرة على أساس الإجراء المعجل.

عند التقدم بطلب تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) فعلى أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي تقديم المستندات التالية:

- نموذج طلب تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) المستوفى بالكامل وموقع؛ يرجى ملاحظة أنه يجب عليك عدم إستيفاء الحقول التي تحمل علامة *، ولكن عليك إستيفاء الحقول 34 و 35؛
 - جواز سفر صالح (أو أي وثيقة سفر أخرى، ويجب أن يكون قد أصدر خلال السنوات العشر الماضية ويحتوي على صفحتين فارغتين على الأقل لمصقات التأشيرة)؛
 - صورة فوتوغرافية تتوافق مع معايير الإيكاو ICAO:
 -
 - المستندات التي تثبت هوية مواطن الاتحاد الأوروبي وعلاقته العائلية مع مقدم الطلب (بشكل أساسي، وليس حصرياً، النسخة الأصلية أو نسخة مصدقة من شهادة زواج / ميلاد / شهادة أخرى مع ترجمة رسمية إلى اللغة السلوفانية، إذا لزم الأمر).
- تتم إجراءات طلبات التأشيرة المقدمة من أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي بشكل عام في أقصر وقت ممكن. الحد الزمني القانوني للإجراءات هو 15 يوماً، أو في حالات استثنائية قد تصل إلى 60 يوماً.

في حالة عدم وجود وثائق تثبت هوية مواطن الاتحاد الأوروبي وعلاقته الأسرية بمقدم الطلب، فلا يمكن لمقدم الطلب الاستفادة من التوجيه 2004/38/EC، وسيتم تطبيق القواعد الإجرائية الأساسية.

استئناف ضد رفض التأشيرة

يتم إبلاغ قرار رفض تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) مع أسباب الرفض إلى مقدم الطلب في نموذج. يتضمن قرار رفض التأشيرة الأسباب التي استند إليها الرفض.

لمقدمي الطلبات، الذين تم رفض إصدار التأشيرة لهم، الحق في الإستئناف وفقاً للائحة (EC) رقم 810/2009 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 13 يوليو 2009 والتي تؤسس مدونة المجتمع بشأن التأشيرات (كود التأشيرة) المنشور في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي في 15 سبتمبر 2009. وفقاً لقانون الأجانب (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا رقم 1/2018 و 9/2018)، يجوز للشخص المعني تقديم إستئناف في غضون 8 أيام من تاريخ استلام إشعار رفض / إلغاء / إبطال التأشيرة. يجب أن يقدم الإستئناف كتابة وباللغة السلوفانية. يتم دفع 153 يورو كرسوم قنصلية للإستئناف. لا يمكن البدء في إجراءات تأشيرة جديدة أثناء إجراءات الإستئناف.

في حالة صدور قرار سلبي بشأن الإستئناف الإداري من قبل وزارة خارجية جمهورية سلوفينيا، يمكن تقديم إستئناف قضائي ضد القرار. يمكن تقديم الإستئناف القضائي إلى المحكمة الإدارية، 33 Fajfarjeva، 1000 ليوبليانا.

بعد إصدار / رفض التأشيرة

معلومات لحاملي التأشيرة

كيف تقوم بقراءة ملصق التأشيرة؟

تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) لها شكل ملصق في وثيقة السفر الخاصة بك. يرجى التحقق بعناية من جميع البيانات الموجودة على الملصق.

فترة صلاحية التأشيرة ("من ... إلى" المتواجدة أعلى ملصق التأشيرة): يشير هذا العنوان إلى الفترة التي يجوز لحامل التأشيرة خلالها القيام بالزيارة التي تأذن بها التأشيرة (بما في ذلك الدخول والإقامة والمغادرة). يجب أن تتم الزيارة بين تاريخ البدء والانتهاج الموضحين في هذا العنوان ويجب ألا تتجاوز عدد الأيام التي تم إدخالها تحت عنوان "مدة الإقامة".

مدة الإقامة ("مدة الإقامة ... الأيام" المتواجدة أعلى ملصق التأشيرة): يشير هذا العنوان إلى عدد الأيام التي يجوز فيها لحامل التأشيرة البقاء في المنطقة الذي تكون فيها التأشيرة سارية (منطقة الشنجن / جمهورية سلوفينيا). تحسب مدة الإقامة من يوم الدخول في المنطقة. قد تكون مدة الإقامة المصرح بها أقل من فترة صلاحية التأشيرة. في حالة تأشيرات الشنجن متعددة الدخول الصالحة لأكثر من 180 يوماً، تكون المدة المسموح بها لكل إقامة 90 يوماً في أي فترة 180 يوماً. الرجاء التكرم بالعلم أن حامل التأشيرة هو المسئول عن الإلتزام بهذه القاعدة بأن لا يتجاوز الـ 90 يوماً المسموح بها في أي فترة 180 يوماً. في حالة التأشيرة متعددة الدخول، يمكن تحديد مقدار الأيام المتراكم بواسطة أختام الدخول / الخروج في وثيقة السفر. تعتبر **حاسبة الإقامة القصيرة** هذه أداة مفيدة لحساب عدد الأيام التي قضاها المرء في منطقة الشنجن.

أنواع التأشيرة: A - تأشيرة ترانزيت بالمطار، C - تأشيرة لفترة إقامة قصيرة موحدة (الزيارات لا تتعدى 90 يوماً)، D - تأشيرة لفترة إقامة طويلة (زيارات لأكثر من 90 يوماً)

عدد مرات الدخول: توضح هذه الخانة عدد المرات المسموح بها الدخول لمنطقة الشنجن من قبل حامل التأشيرة (عدد المرات المسموح بها الدخول على مدار فترة صلاحية التأشيرة بالكامل).

حق الدخول

إن مجرد حيازة التأشيرة لا يمنح لحاملها حق الدخول التلقائي إلى البلاد. قد يُطلب من حامل التأشيرة على الحدود الخارجية تقديم دليل على أنه يستوفي شروط الدخول، على النحو المنصوص عليه في المادة رقم 5 من قانون حدود الشنجن. إذا تغيرت الظروف التي صدرت فيها التأشيرة، يجوز للسلطات الحدودية رفض الدخول وإلغاء التأشيرة. يمكن أيضاً إلغاء التأشيرة إذا ثبت لاحقاً أن البيانات المقدمة أثناء إجراءات إصدار التأشيرة غير صحيحة أو تم إخفاء حقائق مهمة.

واجبات حاملي التأشيرة:

الرجاء التكرم بالعلم بأن كل أجنبي عليه إحترام قوانين الدولة التي يقوم/تقوم بزيارتها.

عند زيارة جمهورية سلوفينيا، يلتزم الأجانب بتسجيل إقامتهم في الوحدة الإدارية في المنطقة التي يقيمون فيها خلال 8 أيام من تاريخ الدخول إلى أراضي جمهورية سلوفينيا. لا ينطبق هذا على الفئات التالية من الأشخاص: الأجانب الذين يتم ترتيب تسجيلهم بواسطة مقدم الإقامة (على سبيل المثال عن طريق الفندق)، أعضاء البعثات الدبلوماسية، والقنصلية، والمنظمات الحكومية الدولية المعتمدة في جمهورية سلوفينيا،

بما فيهم أعضاء عائلاتهم الذين يتم تسجيلهم عن طريق وزارة الخارجية. مزيد من المعلومات متوافر تحت:

<https://infotujci.si/en/third-country-nationals/temporary-residence-permit/registration-of-residence/>.

لمزيد من الأسئلة حول الإقامة في أراضي جمهورية سلوفينيا، يرجى الإتصال بوزارة الداخلية في جمهورية سلوفينيا (gp.mnz@gov.si).

ماذا أستطيع أن أفعل في حال رفض تأشيرتي؟

يتم إبلاغ قرار رفض تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C) وأسباب الرفض إلى مقدم الطلب في نموذج. يتضمن قرار رفض التأشيرة الأسباب التي استند إليها الرفض.

يحق لمقدمي الطلبات الذين تم رفض إصدار التأشيرة لهم الحق في الاستئناف وفقاً للائحة (EC) رقم 810/2004 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 13 يوليو 2009 والتي تؤسس مدونة المجتمع بشأن التأشيرات (كود التأشيرة) المنشورة في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي في 15 سبتمبر 2009. وفقاً لقانون الأجانب (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا رقم 1/2018 و 9/2018)، فإنه يمكن للشخص المعني تقديم استئناف في غضون 8 أيام من استلام إخطار الرفض / إلغاء / إبطال التأشيرة. يجب تقديم الاستئناف كتابة باللغة السلوفانية. يتم فرض رسوم قنصلية بقيمة 153 يورو على الاستئناف (قانون الرسوم الإدارية، الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا رقم 106/10). لا يمكن البدء في إجراءات تأشيرة جديدة أثناء إجراءات الاستئناف.

في حالة صدور قرار سلبي بشأن الاستئناف الإداري من قبل وزارة خارجية جمهورية سلوفينيا، يمكن تقديم استئناف قضائي ضد القرار. يمكن تقديم الاستئناف القضائي إلى المحكمة الإدارية، 33 Fajfarjeva، 1000 ليوبليانا.

معلومات مفيدة

روابط مفيدة

وزارة خارجية جمهورية سلوفينيا – معلومات عن الدخول والإقامة

وزارة داخلية جمهورية سلوفينيا – معلومات للأجانب

مفوض المعلومات - نظام معلومات الشنجن

المفوضية الأوروبية - معلومات حول الشنجن والحدود والتأشيرات

كتيب المفوضية الأوروبية حول الشنجن

المفوضية الأوروبية - نظام معلومات التأشيرة (VIS)

معلومات عن حماية البيانات الشخصية

المتحكم في البيانات الشخصية التي يتم جمعها في إجراءات التأشيرة هي وزارة الخارجية بجمهورية سلوفينيا، ومقرها 25 Prešernova، 1000 ليوبليانا، سلوفينيا، الهاتف: +386 1 478 2000، البريد الإلكتروني: gp.mzz@gov.si.

من الممكن الإتصال بمسئول حماية البيانات الشخصية بوزارة خارجية جمهورية سلوفينيا عن طريق البريد الإلكتروني: dpo.mzz@si

تقوم شركة VFS Global بأخذ البيانات الشخصية نيابة عن وزارة الخارجية بجمهورية سلوفينيا والشركة ملزمة بالبنود التعاقدية القياسية (قرار المفوضية 2010/87/EU) لتوفير نفس معيار حماية البيانات الشخصية مثل وزارة خارجية جمهورية سلوفينيا بموجب اللائحة العامة لحماية البيانات (اللائحة 2016/679 (EU)).

تتم معالجة البيانات الشخصية لغرض تقديم طلبات التأشيرة في الإجراءات الإدارية التي تجريها سفارة جمهورية سلوفينيا أو قنصلية عامة لجمهورية سلوفينيا مختصة.

تعد بياناتك الشخصية، بما في ذلك الصور الشخصية وبصمات الأصابع، عند الإقتضاء، عناصر إلزامية لطلب التأشيرة. إذا قررت عدم إعطاء البيانات الشخصية المطلوبة، فقد يعتبر طلبك غير مقبول أو قد يتم رفضه.

يتم تقديم الأساس القانوني لمعالجة البيانات الشخصية بموجب اللائحة (EC) رقم 810/2009 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 13 يوليو 2009 والتي تؤسس مدونة المجتمع بشأن التأشيرات (كود التأشيرة) واللائحة (EC) رقم 797/2008 للبرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 9 يوليو 2008 بشأن نظام معلومات التأشيرة (VIS) وتبادل البيانات بين الدول الأعضاء بشأن تأشيرات الإقامة القصيرة (لائحة VIS).

فيما يتعلق بطلب للحصول على تأشيرة الإقامة القصيرة أو تأشيرة عبور المطار، يتم إدخال بياناتك في نظام معلومات التأشيرة الوطني لجمهورية سلوفينيا، حيث يتم تخزينها لمدة خمس سنوات بعد انتهاء التأشيرة أو في حالة عدم إصدار تأشيرة، لمدة خمس سنوات بعد القرار النهائي لرفض التأشيرة. سيتم أيضًا إدخال بياناتك وتخزينها في نظام معلومات التأشيرة (VIS) لمدة أقصاها خمس سنوات، حيث سيكون في متناول سلطات التأشيرات والسلطات المختصة بإجراء عمليات فحص التأشيرات على الحدود الخارجية وفي الدول الأعضاء، إلى سلطات الهجرة واللجوء في الدول الأعضاء لأغراض التالية: التحقق مما إذا كانت متطلبات الدخول القانوني، البقاء والإقامة في أراضي الدول الأعضاء قد استوفيت؛ تحديد الأشخاص الذين لا يستوفون أو لم يعودوا يستوفون هذه الشروط؛ فحص طلب اللجوء؛ وتحديد المسؤولية عن هذا الفحص. في ظل ظروف معينة، ستكون البيانات متاحة أيضًا للسلطات المعنية في الدول الأعضاء واليوروبول لأغراض منع الجرائم الإرهابية والجرائم الجنائية الخطيرة الأخرى والكشف عنها والتحقيق فيها.

يحق لك أن تطلب من وزارة الخارجية لجمهورية سلوفينيا الوصول إلى البيانات الشخصية وتصحيحها أو محوها أو فرض قيود على معالجة البيانات المتعلقة بك، أو الاعتراض على مثل هذه المعالجة، بما في ذلك الحق في قابلية نقل البيانات، وفقًا للمواد 15 إلى 20 من اللائحة العامة لحماية البيانات.

لديك الحق في تقديم شكوى بخصوص معالجة البيانات الشخصية لدى مفوض المعلومات لجمهورية سلوفينيا المتواجد في العنوان التالي Dunajska cesta 22، 1000 ليوبليانا، سلوفينيا.

لا تنطبق المعلومات أعلاه على البيانات الشخصية التي تتم معالجتها بواسطة VFS Global فيما يتعلق بدفع الرسوم القنصلية ورسوم الخدمة أو البيانات الشخصية التي تتم معالجتها بواسطة VFS Global فيما يتعلق بالخدمات التجارية الإضافية.



يمكن طلب معلومات عن البيانات الموجودة في نظام معلومات التأشيرة (VIS) هنا:

http://www.mzz.gov.si/fileadmin/pageuploads/Konzularne_informacije/vizne_informacije/obrazci/obrazec_zahteva_za_seznanitev_VIS.pdf

نظام معلومات الشنجن (SIS)

نظام معلومات الشنجن (SIS) هو قاعدة بيانات مشتركة بين جميع دول الشنجن تحتوي على معلومات عن الأشخاص المطلوبين أو المفقودين أو الملاحقين وعن المركبات المسروقة أو المفقودة وغيرها من الأشياء (في الأغلب وثائق الهوية أو وثائق تسجيل المركبات أو لوحات الترخيص).

أثناء إجراءات التأشيرة، قد يكون إدراج البيانات الخاصة بمقدم الطلب في SIS سبباً لرفض التأشيرة - استناداً إلى المادة 32 من اللائحة (EC) رقم 810/2009 (كود التأشيرة).

يمكن للأشخاص الذين مُنعوا من الدخول إلى جمهورية سلوفينيا / منطقة شنجن بناءً على الإدراج في SIS طلب إيضاح من المؤسسة التي قامت بالإدخال. في جمهورية سلوفينيا، المؤسسة المسؤولة هي الشرطة. عنوان الاتصال بالشرطة هو:

Ministrstvo za notranje zadeve RS, Policija - Generalna policijska uprava, Štefetanova 2, 1000 Ljubljana

تعترف اتفاقية شنجن، وفقاً لمبادئ حماية البيانات، ببعض الحقوق المتعلقة بجميع الأفراد. تشمل هذه الحقوق بشكل أساسي:

- الحق في الوصول إلى البيانات الشخصية لمقدم الطلب في قاعدة بيانات SIS؛
- الحق في تصحيح أو حذف البيانات الخاطئة لمقدم الطلب؛
- الحق في مطالبة مؤسسات حماية البيانات المحلية بالتحقق من البيانات الشخصية لمقدم الطلب في قاعدة بيانات SIS، وكذلك كيفية استخدام هذه البيانات؛
- الحق في بدء إجراءات قضائية أو إدارية لتصحيح أو حذف البيانات الخاطئة أو للحصول على تعويض.

يمكن طلب معلومات عن البيانات الموجودة في نظام معلومات الشنجن (SIS) هنا:



http://www.mzz.gov.si/fileadmin/pageuploads/Konzularne_informacije/vizne_informacije/obrazci/obrazec_zahteva_za_seznanitev_SIS.pdf



معلومات إضافية عن حماية البيانات متوفرة تحت: <https://www.ip-rs.si/en/>.

البلاد الثالثة التي يخضع مواطنوها للتشاور المسبق وفقاً لـكود التأشيرة

وفقاً للمادة 22 من اللائحة (EC) رقم 810/2009 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 13 يوليو 2009 والتي تؤسس مدونة المجتمع بشأن التأشيرات (كود التأشيرة) ، فإن قائمة الدول الثالثة التي يخضع رعاياها لمشاورة مسبقة الإجراء متاح [هنا](#):

https://ec.europa.eu/home-affairs/sites/homeaffairs/files/e-library/documents/policies/borders-and-visas/visa-policy/docs/prior_consultation_en.pdf.

الدول الثالثة التي يخضع رعاياها لتبادل المعلومات بأثر رجعي وفقاً لـكود التأشيرة

وفقاً للمادة 31 من اللائحة (EC) رقم 810/2009 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 13 يوليو 2009 والتي تؤسس مدونة المجتمع بشأن التأشيرات (كود التأشيرة)، فإن قائمة الدول الثالثة التي يخضع رعاياها لتبادل المعلومات بأثر رجعي متاحة [هنا](#):

http://ec.europa.eu/dgs/home-affairs/e-library/documents/policies/borders-and-visas/visa-policy/docs/annex_17_ex_post_info_en.pdf.

تأشيرة عبور المطار - الترانزيت - (فئة A)

يتم إصدار تأشيرات عبور المطار (فئة A) للأشخاص الذين يمرون عبر مطار دولي في سلوفينيا إذا كانوا مواطنين / حاملي وثائق السفر الخاصة بالدول التالية:

أفغانستان	إيران
بنجلاديش	العراق
جمهورية الكونغو الديمقراطية	نيجيريا
إريتريا	باكستان
أثيوبيا	الصومال
غانا	سيريلانكا

تُعفى الفئات التالية من الأشخاص من شرط التقديم للحصول على تأشيرة عبور المطار (فئة A):

- حاملي تأشيرة الإقامة القصيرة (فئة C)؛
 - حاملي تأشيرة الإقامة الطويلة (فئة D) أو تصريح الإقامة؛
 - حاملي تصريح الإقامة في أندورا، كندا، اليابان، سان موريانو، أو الولايات المتحدة الأمريكية؛
 - حاملي التأشيرة التي تسمح بالبقاء في دول المجموعة الاقتصادية الأوروبية أو في كندا، اليابان، أو الولايات المتحدة الأمريكية؛
 - أفراد أسر مواطني الاتحاد الأوروبي؛
 - حاملي جوازات السفر الدبلوماسية؛
 - أعضاء الطاقم من مواطني الدول المتعاقدة في الايكاو ICAO؛
- يتم إصدار تأشيرة عبور المطار (فئة A) للدخول لمرة واحدة أو مرتين. الصلاحية القصوى ستة أشهر.

متطلبات طلب تأشيرة عبور المطار (فئة A):

- نموذج طلب التأشيرة؛
- وثيقة سفر؛
- صورة فوتوغرافية؛

المستندات الداعمة التي تثبت ما يلي:

- استمرار الرحلة إلى الوجهة النهائية (على سبيل المثال تذكرة الطائرة أو تأشيرة الوصول إلى الوجهة النهائية - إذا لزم الأمر)؛
- وثائق / معلومات عن نية عدم الدخول إلى أراضي جمهورية سلوفينيا / منطقة الشنجن.